



إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 02/2020

" جلسة عمومية "

يوم 12 فبراير 2020، على الساعة 11 صباحا ، سيتم بنظارة أوقاف طنجة، الكائن مقرها بالمركب الإداري والثقافي للأوقاف، العرفان 1 شارع مولاي رشيد مدار الزياتن طنجة، فتح الأظرفة الخاصة بطلب عروض أثمان يتعلق بحراسة المركبات الحبية التالية: "فن البيت العتيق2" و "مركب عائشة" و "مركب أمسيقي" و "المركب التجاري طارق بن زياد".

يمكن سحب ملف طلب العروض من نظارة أوقاف طنجة ، الكائن مقرها بالمركب الإداري والثقافي للأوقاف، العرفان 1 شارع مولاي رشيد مدار الزياتن طنجة. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية www.habous.gov.ma

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في 15.000,00 درهم (خمسة عشر ألف درهم)

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36 من قرار وزير الأوقاف

و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر نظارة أوقاف طنجة. مقرها بالمركب

الإداري و الثقافي للأوقاف، العرفان 1 شارع مولاي رشيد مدار الزياتن طنجة

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 36 من قرار وزير

الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و

الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

التصريح بالشرف،

2- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين ،



3- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف

الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جنائية قانونية،

4- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني

للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

5- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه،

6 - شهادة القيد في السجل التجاري.

7- شهادة ممارسة مهنة الحراسة مسلمة من طرف السلطات المختصة.

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها

في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي

أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب- شواهد مماثلة لموضوع طلب العروض مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة من طرف

رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال أو من طرف المستفيدين العامين أو

الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال، ومبلغها وأجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم

الموقع وصفته.(النسخ يجب أن تكون مطابقة للأصل).

